

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 511 ولا يكره غسله أي كل من بدنه أو ملبوسه بنحو خطمي كسدر فلا يحرم وإنما يسن تركه له لأنه لإزالة الأوساخ لا للتزين والتنمية ونحو من زيادتي .
و حرم به على كل دهن شعر رأسه أو لحيته بدهن ولو غير مطيب كزيت وسمن وزبد ودهن لوز لما فيه من التزين المنافي لخبر المحرم أشعث أغبر أي شأنه المأمور به ذلك ففي ذلك الفدية والظاهر كما قال المحب الطبري التحريم في بقية شعور الوجه كحاجب وشارب وعنفقة وخرج بما ذكر سائر البدن ورأس أقرع وأصلع وذقن أمرد فلا يحرم دهنها بما لا طيب فيه لأنه لا يقصد به تزيينها بخلاف الرأس المخلوق يحرم دهنه بذلك لتأثيره في تحسين شعره الذي ينبت بعده .

و حرم به على كل إزالة شعره من رأسه وغيره أو ظفره من يد أو رجل قال تعالى ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله وقيس بما في الآية الباقي